

التقرير السنوي 2024





مقدمة

بـدأت «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» نشـاطها القانونـي والحقوقـي منـذ عـام 2011، وذلـك كمبـادرة فرديـة نشـأت وتطـورت فـي اعقـاب تزايـد حـالات الاعتـداء علـى حقـوق الإنسـان فـي الأراضـي الفلسـطينية المحتلـة، فـي الوقـت الـذي كانـت تتعـرض لـه منظومـة حقـوق الانسـان لاعتـداءات أخـذت تتسـع بشـكل متزايـد فـي ظـل ضعـف منظومـة القوانيـن وغيـاب الرقابـة علـى أداء السـلطة التنفيذيـة.

أخذت المجموعة تبلور أفكارها شيئاً فشيئاً في إطار سعيها لتنظيم عملها الحقوقي، وأطلقت على نفسها في إسم «مجموعة محامون من أجل العدالة»، وتبنت المجموعة خطابها الحقوقي الذي يدعو إلى احترام حقوق الإنسان وعدم الانتقاص منها، وشددت على ضرورة الالتزام بمعايير المحاكمة الإنسان وعدم الانتقاص منها، وشددت على ضرورة الالتزام بمعايير المحاكمة العادلة، وأن من حق كل معتقل أن يحصل على العدالة مهما كانت طبيعة التهم المنسوبة إليه. وفي هذا السياق، صدر عنها العديد من المواقف القانونية تدعو فيها أجهزة السلطة التنفيذية إلى ضرورة وقف كافة الاعتداءات التي تمارس ضد منظومة حقوق الإنسان، وفي سبيل ذلك، دعت المجموعة إلى وقف كافة أشكال الاعتقال التي لا تستند إلى أساس قانوني سليم، وعلى وجه التحديد الاعتقال التي تمارس على خلفية ممارسة حرية الرأي والانتماء السياسي والتجمع السلمي أو تلك التي تتعارض مع حرية العمل الصحفي والعمل النقابي.

ومنـذ تأسيسـها، أخـذت المجموعـة علـى عاتقهـا مهمـة رصـد وتوثيـق انتهـاكات حقـوق الإنسـان، خصوصاً فـي ظـل الحـروب والعدوانـات الإسـرائيلية المتكـررة علـى قطـاع غـزة، إضافـة إلـى الاعتـداءات المسـتمرة فـي الضفـة الغربيـة المحتلـة، ونجحـت المجموعـة فـي تسـليط الضـوء علـى هـذه الانتهـاكات مـن خـلال الترافـع القانونـي أمـام المحاكـم الفلسـطينية لتمثيـل ضحايـا الانتهـاكات، وتعزيــز المناصـرة للحقــوق الفلسـطينية فـي المحافـل الدوليـة، كمـا عملـت علـى إقامـة شـبكة مـن الناشـطين الحقوقييـن والقانونييـن للإسـهام فـي حماية الحقـوق والحريـات الأساسـية للمواطنين الفلسـطينيين.

هـذا التقريـر يسـلط الضـوء علـى دور «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» فـي توثيـق انتهـاكات حقـوق الإنسـان فـي فلسـطين، فـي الفتـرة الممتـدة من أواخـر 2023 وحتـى شـهر كانــون الأول/ ديسـمبر 2024، ويسـتعرض مـا حققتـه المجموعـة مـن إنجـازات فـي تعزيـز العدالـة، وحمايـة حقـوق المعتقليـن، كمـا يتنـاول التقريـر التحديـات التــي تواجههـا المجموعـة فـي عملهـا، وأبـرز الإنجـازات التــي تـم تحقيقهاخـلال تلـك الفتـرة، بالإضافـة إلـى أهميـة التأثيـر الـذي أحدثتـه المجموعـة علـى المسـتوى المحلـي والدولـي فـي الدفـاع عـن حقـوق الإنسـان الفلسـطيني.

قائمة المحتويات

3	
5	المحــور الأول: الأنشــطة الاســتراتيجية لــ «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» فـــي تعزيــز حقــوق الإنســان
7	أولاً: تقديم الدعم القانوني وحماية حقوق الإنسان
11	ثانياً : تقديـم الاستشـارات القانونيـة والمتابعـة القضائيـة: دعـم لضحايـا الانتهاكات وحضـور القضايـا الهامـة
15	ثَالِثًا: المراقِبة على إلتـزام السـلطة التنفيذيـة بتنفيـذ اتفاقيـة مناهضـة التعذيـب
17 20	رابعـاً: الحـراكات المجتمعيــة ومتابعتهــا القانونيــة
23	المحـور الثانـي: الإنجـازات والنتائـج: مسـيرة حقوقيـة ومهنيـة فـي مواجهــة التحديــات
24	أولاً: متابعـة انتهـاكات حقـوق الإنسـان فـي المـدن الفلسـطينية والمخيمـات خلال الحرب
28	ثانياً: جهـود اسـتثنائية لحمايـة حقـوق الإنسـان وتوثيـق الانتهـاكات خـلال الحـرب
29	المحور الثالث: التحريـض ضـد «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة»: التحديـات والعقبـات
34	خاتمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
3 5	تەصبات

.

المحور الأول: الأنشطة الاستراتيجية لـ «مجموعة محامون من أجـل العدالة» في تعزيز حقوق الإنسـان

تسعى «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» إلـى تعزيـز العدالـة وحمايـة حقـوق الإنسـان، مـن خـلال أنشـطة قانونيـة تهـدف إلـى دعـم سـيادة القانـون ومكافحـة الانتهـاكات ضـد الأفـراد، خاصـة النشـطاء/ات، الصحافييـن/ات، والمعلميـن/ات، المدافعيـن/ات عـن حقـوق الإنسـان، وطـلاب وطالبـات الجامعات، وتقـدم المجموعـة الدعـم القانونـي للمتضرريـن مـن السياسـات القمعيـة عبـر تقديـم استشـارات قانونيـة مجانيـة، متابعـة قضائيـة، وضمـان محاكمـات عادلة. وتتعـدد الأنشـطة التـي تقـوم بهـا المجموعـة لتشـملالتدريب ورفـع الوعـي بحقـوق الإنسـان، بالإضافـة إلـى العمـل علـى تعزيـز الشـراكات مـع المنظمـات الحقوقيـة المحليـة والدوليـة.

وتقومالمجموعة برصد وتوثيـق الانتهـاكات التـي تمارسـها الأجهـزة الأمنيـة والجهـات الرسـمية بحـق الأفـراد، حيـث تقـوم بجمـع الأدلـة والشـهادات بشـكل دقيـق ومنهجي، ويهـدف هـذا العمـل إلـک تقديـم صـورة واضحـة عـن حجـم الانتهـاكات والضغـط مـن أجـل مسـاءلة المسـؤولين عنها، وتتجـاوز المجموعـة رصـد وتوثيـق الانتهـاكات إلـک القيـام بحمـلات دعـم ومناصـرة قويـة لرفـع الوعـي وتسـليط الضـوء علـک تلـك الانتهـاكات علـک الصعيديـن المحلـي والدولـي، ممـا يعـزز الجهـود الراميـة إلـک محاسـبة المسـؤولين عنهـا وتحقيـق العدالـة للضحايـا.

مـن خـلال هـذه الأنشـطة، تهـدف «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» إلـک خلـق بيئـة قانونيـة تحتـرم حقـوق الإنسـان وتؤمـن بالعدالـة والمسـاواة لجميـع الأفـراد، خاصة فـي مواجهـة التحديـات القانونيـة والسياسـية التـي تهـدد هـذه الحقـوق، وذلـك مـن

خـلال:

أولاً: تقديم الدعم القانوني وحماية حقوق الإنسان

تسعى «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» إلــك تقديــم الدعــم والتمكيــن القانونــي للمتضرريـن، مـن خـلال مجموعـة مـن الأعمـال الأساسـية التــي تركـز علـك حمايــة الحقــوق الأساسـية،ويتضمن ذلــك توفيــر التمثيــل القانونــي للأفــراد أمــام النيابـة العامـة والمحاكـم الفلسـطينية، حيـث يعمــل الفريـق علــک ضمـان حصولهـم علـک محاكمـة عادلـة وفقــاً لأعلـک المعاييـر القانونيـة، كمـا تشـمل هــذه الأنشـطة توثيـق انتهــاكات حقــوق الإنســان، رصـد الممارسـات القمعيــة، بالإضافــة إلــک تقديـم استشــارات قانونيــة شــاملة للمعتقليــن والمواطنيــن المتضرريــن.

ضمـن هـذه الأنشـطة، تركـز المجموعـة علـک توعيـة المعتقليـن بحقوقهـم القانونيـة، بـدءاً مـن لحظـة الاعتقـال وحتـک الإفـراج، لضمـان حصولهـم علـک معاملـة قانونيـة عادلـة طـوال فتـرة احتجازهـم وفـق معاييـر المحاكمـة العادلـة، وتعمـل أيضـاً علـک تدريـب الأفـراد علـک کيفيـة حمايـة حقوقهـم القانونيـة فـک مواجهـة أي ممارسـات غيـر قانونيـة أو قمعيـة.

إضافة إلى ذلك، تنشط المجموعة في تعزيز الوعي القانوني عبر المجتمع، من خلل نشر معلومات حقوقية وتقديم ورش عمل تدريبية تهدف إلى تمكين الأفراد من الوصول إلى العدالة، ويعمل الفريق على ضمان نشر المعرفة القانونية بين مختلف الفئاتمما يعزز قدرة الأفراد على الدفاع عن حقوقهم، هذا يتضمن التعاون الوثيق وبناء الشراكات مع منظمات حقوقية محلية ودولية بهدف بناء شبكة من الدعم القانوني المتكامل، وتعزيز فعالية الضغط لضمان احترام الحقوق الإنسانية، ومن هذه الشراكات التي نجحت «مجموعة محامون من أحل العدالة» في تحقيقها:

الشراكة مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون- استقلال

ف عام 2023، أبرمت «مجموعة محامون من أجل العدالة» مذكرة شراكة مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون – استقلال،من خلال هذه الشراكة، قامت المجموعة بتمثيل قضايا حقوق الإنسان وتقديم المساعدة القانونية اللازمة لتلك الحالات من مدافعين/ات عن حقوق الإنسان، نشطاء/ات، صحافيين/ات، معلمين/ات، وطلاب/ات جامعات، وذلك بدعم من الهيئة، حيث قامت الهيئة بتقديم الدعم المالي للمجموعة من أجل تقديم الاستشارات

القانونيــة المجانيــة للحــالات الإنســانية التــي تتعــرض للانتهــاكات، واســتطاعت المجموعـة مـن خـلال هذا الدعـم أن تقـدم 95 استشـارة قانونيـة مجانيـة للمدافعين عـن حقــوق الإنســان وغيرهــم ممــن تعرضـو لانتهــاكات مباشــرة مــن قبـل الأجهــزة التنفيذيـة للسـلطة الفلسـطينية أو مــن خـلال التحريـض ضدهــم عبـر وســائل التواصـل الاجتماعــي.

الشراكة مع العيادة القانونية في جامعة بيرزيت

وفي نفس العام، وقعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» مذكرة شراكة مع العيادة القانونية في جامعة بيرزيت، وهي شراكة مستمرة حتى اليوم. تهدف هذه الشراكة إلى تطوير قدرات الطلاب في العيادة القانونية من خلال إشراكهم في الأنشطة الحقوقية للمجموعة، ما يساعد في تنمية مهاراتهم العملية في مجال حقوق الإنسان، كما شاركت العيادة القانونية مع المجموعة في إعداد تقرير قانوني حول « القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية»، والانتهاكات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان نتيجة لتطبيق هذا القرار.

الشراكة مع الاتحاد الأوروربي

نفذت مجموعة «محامون من أجل العدالة» مشروعاً مشتركاً مع الاتحاد الأوروبي يهدف إلى تقديم تقارير شهرية حول وضع حقوق الإنسان والحالة القضائية في الضفة الغربية المحتلة، ويشمل هذا المشروع توثيق الانتهاكات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، مثل الاعتقالات السياسية، وكذلك الاعتقالات التي تجري على خلفية ممارسة النشاطات النقابية ، بالإضافة إلى استهداف الفئات المهمشة في المجتمع مثل ملاحقة النساء ومضايقتهن على خلفية نشاطهن الحقوقي. كما تتضمن التقارير أيضاً معلومات شاملة عن الاستدعاءات التي تقوم بها أجهزة الأمن بحق الطلاب والصحافيين، والانتهاكات التي تتعرض لها مؤسسات ونشطاء المجتمع المدني، إلى جانب حالات المساس بضمانات المحاكمة العادلة.

يهـدف المشـروع إلـک زيـادة الوعـي الدولـي حـول هـذه الانتهـاکات مـن خـلال تقديـم بيانـات دقيقـة وموثوقـة، ممـا يعـزز المناصـرة المحليـة والدوليـة ويسـهم فـي الضغـط علـک الجهـات المسـؤولة للحـد مـن هـذه الانتهـاکات. بفضـل هـذه الشـراکة، تمکنـت مجموعـة «محامـون مـن أجـل العدالـة» مـن إطـلاق نـداءات عاجلـة وتفعيـل الآليـات الدوليـة لملاحقـة الانتهـاکات المرتکبـة ضـد حقـوق الإنسـان، ممـا يسـهم فـي تعزيـز الجهـود الراميـة إلـک توفيـر الحمايـة القانونيـة والحقوقيـة يسـهم فـي تعزيـز الجهـود

للمدافعيـن عـن حقـوق الإنسـان.

سيمًا بعـد إقـرار دولـة فلسـطين للعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية والعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية والعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة واتفاقيـة مناهضـة التعذيـب كجـزء مـن منظومـة القوانيـن المحليـة، للوقـوف علـک مـدی التـزام السـلطات بالمعاييـر التــي تتضمنهـا تلـك الاتفاقيـات.

الشراكة مع الممثلية السويسرية

نفذت «مجموعة محامون من أجل العدالة» مشروعاً مشتركاً مع الممثلية السويسرية في مدينة رام الله، بعنوان: "تعزيز الحقوق الرقمية: حماية حرية التعبير في فلسطين، وجاء هذا المشروع في إطار إصدار دولة فلسطين لقانون الجرائم الإلكترونية بموجب القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018، والذي يهدف إلى تنظيم الأنشطة عبر الإنترنت وملاحقة الجرائم الإلكترونية، ومع ذلك، أثار هذا التشريع مخاوف كبيرة بشأن تأثيره المحتمل على حقوق الإنسان الأساسية، وخاصة الحق في حرية التعبير، وذلك بسبب نصوصه الفضفاضة التي تفتقر إلى تعريفات واضحة، مما يتيح للسلطات فرض الرقابة على المحتوى عبر الإنترنت وفرض عقوبات قاسية على التعبيرات التي تعتبر انتقادية للسلطة، بالإضافة للتضييق على نطاق ممارسة الحقوق الدستورية المكفولة بموجب بالإضافة للتضييق على الفلسطيني.

وفي هـذا السياق، شكلت المجموعة لجنة استشارية لمراجعة القرار بقانون رقـم 10 لسنة 2018 تضمن مؤسسات ونشطات من المجتمع المدني والتي والتي رقـم 10 لسنة 2018 تضمن مؤسسات ونشطات من المجتمع المدني والتيبيروبـذات ببنت موقفاً يرفض استغلال القانون المذكور لتقييد حرية الرأي والتيبيروبـذات الوقـت اكـدّت علـى أهمية مراجعة القانون وتبني اقتراحات ومواقف تلائم بين الحاجة لإقرار قانون يكافح الجرائم الالكترونية ويصون بـذات الوقـت الحقـوق والحريـات الأساسية، ورفضأي مـواد قانونية يمكن أن تُستخدم للحـد من حريـة التيبير أو قمعها. كما أبـدت اللجنـة العديـد مـن الاقتراحات والملاحظات التـي تحـد مـن استخدام استغلال القانون ضد المعارضين/ات السياسيين/ات والنشطاء/ ات النقابيين/ات وكذلك الصحفيين/ات، خاصةً عندما يتم استخدام هـذه القوانين ضد المدافعين/ات عن حقـوق الإنسان. هـذا مـع التأكيد علـى أنالقـرار بقانـون رقم 10 لسـنة 2018 بعـد الانتقـادات الواسـعة التـي طالته، والـذي تجاهـل الملاحظات التـي أبدتهـا مؤسسات المجتمع المدنـي فـي حينـه، وتكـرر إصـدار القانـون رقـم 10 لعـام 2018 النافـذ دون إدخـال المدنـي فـي حينـه، وتكـرر إصـدار القانـون رقـم 10 لعـام 2018 النافـذ دون إدخـال تعديـلات جوهريـة علـى القانـون الملغـي.

كمــا أكــدت المجموعــة أن هــدف مشــروعها هــو معالجــة أوجــه القصــور فــي هــذا القانــون وتطبيقــه، بحيــث يتــم مراقبــة وتوثيــق الانتهــاكات الناتجــة عــن هــذا القانون، وتقديم تقرير شامل يساهم في تحسينه، بدلاً من مجرد الاعتراض على ولاية السلطة الفلسطينية،وهذا المشروع يهدف إلى احترام إطار حقوق الإنسان، وتقييد التوسّع في تجريم الأفعال المشروعة في إطار ممارسة حرية الرأي والتعبير بما تضمنه من مصطلحات موسعّةتحترم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

ومؤخـراً، اسـتجابةً لهـذه المخـاوف المسـتمرة، اتخـذت الحكومـة الفلسـطينية خطـوة مهمـة مـن خـلال تشـكيل لجنـة خاصـة فـي جلسـة مجلـس الـوزراء فـي 23 نيسـان/ أبريـل 2024. هـذه اللجنـة، التـي يرأسـها وزيـر العـدل وتضـم ممثليـن مـن القطاعـات الحكوميـة والمجتمع المدنـي، تـم تكليفهـا بمراجعـة المرسـوم بقانـون رقـم 10 لسـنة 2018. واقترحـت المجموعـة مشـروعاً لإنشـاء "لجنـة ظـل»، سـتواصل هـذه اللجنـة العمـل بالتعـاون مـع اللجنةالوزاريـة الحكوميـة، وتُقـدم منظوراً مسـتقلاً لمحتمـع المدنـي يثـري مـداولات اللجنـة الرسـمية، وسـتقوم لجنـة الظـل بتقديـم تحليـلات الخبـراء وتوصيـات السياسـات وأوراق المواقـف المسـتقلة، والتـي سـيتم مشـاركتها مـع الحكومـة الفلسـطينية لدعـم عمليـة المراجعـة الخاصـة بهـا. لتحقيق هـذا الهـدف، عقـدت المجموعـة اجتماعـاً مـع وزيـر العـدل المكلـف مـن قبـل مجلـس الـوزراء برئاسـة اللجنـة الوزاريـة، كمـا تـم تقديـم أوراق الموقـف إلـى الجهـة الداعمة للمشـروع المذكـور للحصـول علـى ردود افعالتتناسـب مـع التوصيـات المقترحـة.

مـن خـلال هـذه الشـراكة، تسـعک المجموعـة إلـک ضمـان أن تشـریعات الجرائـم الإلكترونيـة تتماشـک مـع المعاییـر الدولیـة لحقـوق الإنسـان، وتحقیـق تـوازن بیـن مكافحـة الجرائـم الإلكترونیـة وحمایـة الحریـات الأساسـیة، لضمـان أن تظـل فلسـطین ملتزمـة بالقیـم الأساسـیة لحقـوق الإنسـان التـی تکفلهـا المواثیـق والاتفاقیـات الدولیـة.

تابعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» (47) حالة اعتقال على خلفية تطبيق القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية، الذي ينتهك الحق في حرية الرأي والتعبير، وقد تعرض العديد من الأشخاص لهذه الانتهاكات، من بينهم مدافعون/ات عن حقوق الإنسان، صحافيون/ات، معلمون/ات، طلاب/طالبات جامعات ونشطاء نقابيون. قامت المجموعة بمتابعة هذه القضايا القانونية وتقديم الدعم اللازم للمتضررين لضمان حقوقهم وحرياتهم، والعمل



ثانياً: تقديم الاستشارات القانونية والمتابعة القضائية: دعم لضحايا الانتهاكات وحضور القضايا الهامة

تلتزم «مجموعة محامون من أجل العدالة» بتقديم استشارات قانونية مجانية للأفراد الذين يتعرضون لانتهاكات حقوقهم، مباشرةً مع ضحايا الانتهاكات ومن خلال ذويهم، ويعمل الفريق القانوني في المجموعة على توجيه أو من خلال ذويهم، ويعمل الفريق القانوني في المجموعة على توجيه الأهل إلى المسار القانوني الصحيح، وتوضيح حقوقهم والخطوات الضرورية لمساندة ذويهم، خاصة في حالات احتجازهم في مراكز التوقيف في ظل الحرمان من التمثيل المبكر. إضافة إلى ذلك، تواصل المجموعة متابعة القضايا القضائية الهامة بدقة، كجزء من مراقبتها المستمرة لتحقيق العدال، من أبرز هذه القضايا قضية اغتيال الناشط السياسي نزار بنات، وكذلك قضية قتل المواطنة «ش. ب» برصاص ضابط أمن، حيث تولي المجموعة اهتماماً كبيراً بحضور كافة جلسات المحاكمة المرتبطة بها، التي لا تزال مستمرة حتى بحضور كافة جلسات المحاكمة المرتبطة بها، التي لا تزال مستمرة حتى بارزة، مثل قضية ملاحقة نشطاء ضد شركات الاتصالات، سعيًا لتحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد في مواجهة الانتهاكات بحقهم.

وبالإضافـة إلـى الاستشـارات القانونيـة التـي تقدمهـا «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» ضمـن شـراكتها مـع الهيئـة الأهليـة لاسـتقلال القضـاء وسـيادة القانــون- اسـتقلال، تقــدم المجموعــة مـا بيــن 10 إلــك 12 استشــارة قانونيــة شهرياً، تشمل هذه الاستشارات قضايا حقوقية حساسة مثل حالات الاعتقال السياسي بسبب حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، والإجراءات التعسفية ضد المشاركة في الأنشطة النقابية والعمل النقابي، كما تركز الاستشارات على ملاحقة الصحفيين نتيجة ممارستهم لعملهم، ملاحقة طلبة الجامعات بسبب نشاطاتهم النقابية، وانتهاك حقوق المعلمين بسبب مشاركتهم في الأنشطة النقابية. إضافة إلى تقديم الاستشارات القانونية للأفراد الذين يتعرضون للتمييز بسبب الإعاقة. ومن تلك الحالات:

• قضية [ح. خ]: الـذي يعانــي مــن إعاقــة بصريــة جزئيــة، تقــدم لوظيفـة أسـتاذ مدرســة لــدى وزارة التربيــة والتعليــم فـــي /آذار مــارس 2024، وبعــد اجتيــازه الامتحــان الكتابــي بنجــاح، تمــت دعوتــه للمقابلـة الشـخصية فــي تمــوز/يوليــو 2024. ومـع ذلـك، بعــد علـم اللجنـة بإعاقتــه، تــم وضـع علامــة علــى ملفــه تُفيد بعــدم صلاحيتــه للعمـل، ممـا أدى إلــى حرمانــه مــن المقابلـة الثانيــة دون إبلاغــه بالســب،وعلـى الرغــم مــن تقديــم خمايســة كافــة الأوراق والفحوصـات الطبيــة التــي تثبــت حالتــه، تــم إدراج الإعاقــة فــي ســجلاته بنســبة %90 بشــكل غيــر دقيــق، وفــي أغسـطس/ آب 2024، تــم إعلامــه بـأن الــوزارة لا تعيــن الأشــخاص ذوي الإعاقــة البصريــة، ممــا يشــكل تمييزاً صريحــاً.

«مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» قدمـت لـه الاستشـارة القانونيـة، حيـث تـم إفهامـه بحقوقـه القانونيـة، وتبيـن إفهامـه بحقوقـه القانونيـة للطعـن فـي القـرار أمـام المحكمـة الإداريـة، وتبيـن أن القـرار يخالـف القانـون الأساسـي الفلسـطيني وقانـون حقـوق المعوقيـن لعـام 1999، الـذي يحظـر التمييـز ضـد ذوي الإعاقة، وتوجيـه الأسـتاذ خ للطعـن فـي القـرار لضمـان حصولـه علـى حقوقـه وحمايتـه مـن التمييـز.

التمثيل القانوني والمتابعة القضائية

بالإضافة إلى الاستشارات القانونية التي تقدمها «مجموعة محامون من أجل العدالة»، تتولى المجموعة التمثيل القانوني للأفراد الذين تم اعتقالهم على خلفية حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، وأيضاً للأشخاص الذين يتعرضون للاعتقال نتيجة مشاركتهم في الأنشطة النقابية أو المهنية، ويتولى الفريق القانوني في المجموعة متابعة هذه القضايا أمام المحاكم والنيابات، بهدف ضمان تطبيق العدالة وحماية حقوق الأفراد في مواجهة التهم الموجهة لهم أو الإجراءات التعسفية.

تسعى المجموعة إلى تقديم تمثيل قانوني قوي أمام السلطات القضائية، مع التركيز على ضمان المحاكمة العادلة وتطبيق المعايير القانونية الدولية في محاكمة موكلينها، وهذا يشمل حضور جلسات المحاكمة، تقديم الدفاع عن المتهمين، والعمل على تحقيق إطلاق سراحهم إذا كانت التهم مبنية على

أسس قانونية غير سليمة، بالإضافة لتفعيل آليات التقاضي الاستراتيجي للحد من انتهاك حقوق المعتقلين سيّما فيما يتصل بالتمثيل المبكر الذي يحرم منه المعتقلين. وتركز المجموعة بشكل خاص على ضمان عدم تعرض المعتقلين للاعتداءات الجسدية أو التعذيب أثناء احتجازهم، وتحرص على تقديم الدفاع القانوني لضمان معاملة هؤلاء الأفراد بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويشمل ذلك حضور جلسات المحاكمة، متابعة الإجراءات القانونية، والعمل على ضمان عدم تعرضهم لأي ممارسات غير قانونية أو انتهاك لحقوقهم الأساسية، من خلال هذا التمثيل، تسعى «مجموعة أو انتهاك لحقوقهم الأساسية، من خلال هذا التمثيل، تسعى «مجموعة أو انتها العدالة» إلى توفير الحماية القانونية اللازمة والضغط من أجل العدالة، عن التهم الموجهة إليهم غير مبررة، مما يعكس التزام المجموعة الراسخ في الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها.

وتحرص المجموعة في إطار تقديم الدعم والتمثيل القانوني أيضاً، الاستمرار في الرقابة على أيضاً، الاستمرار في الرقابة على إجراءات التقاضي وضمان حصول الموكلين على ضمانات المحاكمة العادلة، حيث تابعت المجموعة خلال عام 2024 عشرات القضايا أمام النيابات والمحاكم الفلسطينية والتي تتصل في مجملها بقمع الحقوق الدستورية.

متابعـة المجموعـة لجلسـات المتهميـن فـي اغتيال الناشـط السياسـي نـزار بنات

تتابع «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» باسـتمرار إجـراءات المحاكمـة فـي قضيـة قتـل الناشـط السياسـي والحقوقــي نــزار بنــات، التــي بــدأت أولــى جلســاتها بتاريــخ 7 أيلــول/ ســبتمبر 2021، ومــا زالــت مســتمرة حتــى اليــوم، وقــد عقــدت جلســة أخــرى للمحاكمــة



في 17 تشرين الثاني/ نوفمبر 2024، وتم تأجيلها لاستكمال بينة وكيل الدفاع عن المتهمين،وقد تقرر تأجيل الجلسة التالية إلى 1 كانون الأول/ ديسمبر 2024، بسبب الأحداث التي شهدتها مدينة طولكرم من اجتياح قوات الاحتلال للمدينة، مما منع المحامي من الوصول إلى المحكمة المنعقدة في رام الله. ومن ثم توالى تأجيل الجلسات إدارياً حتى 6 نيسان/ أبريل 2025.

تأجيــلات مســـتمرة ومطالبــات بالعدالــة- تشــير المجموعــة إلــک أن الإجــراءات القضائيـة فــي هــذه القضيـة قــد اســتغرقت أكثـر مــن ثــلاث ســنوات ونصـف ومـا تزال فــي مرحلـة تقديـم البينـة الدفاعيـة، كمـا تكـررت التأجيـلات خـلال أكثـر مــن خمـس جلســات لإحضــار أحــد شــهود الدفــاع عــن المتهميــن. وفــي هــذا الســياق، تؤكــد «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» علــک ضـرورة احتــرام ضمانــات المحاكمــة العادلـة، وعلـک أهميـة سـرعة الفصـل فــي القضايـا الجزائيـة لضمـان تحقيـق العدالة

والمساءلة، وتهيب المجموعة بالقضاء الفلسطيني أن يواصل عمله بشكل حازم من أجل الوصول إلى العدالة المنشودة في هذه القضية التي تمس مبادئ وقيم العدالة وسيادة القانون، سيّما وانها قضية رأي عام، وتؤثر بشكل كبير في ثقة المواطنين في النظام القضائي الفلسطيني.

متابعة المجموعة لقضية قتل ش. ب

تتابع «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» قضيـة قتـل الشـابة «ش. ب»، التـي تعرضـت للقتـل يـوم 19 تشـرين الأول/ أكتوبـر 2023، علـى يـد ضابـط فـي جهـاز المخابـرات العامة،وتـم القبـض علـى الضابـط المتهـم وتوقيفـه، ومـن ثـم عُـرض علـى الضابـط المتهـم وتوقيفـه، ومـن ثـم عُـرض علـى المحكمـة العسـكرية، حيـث بـدأت إجـراءات المحاكمة،ومعظـم الجلسـات التـي تـم عقدهـا تضمنـت تقديـم النيابـة العامـة العسـكرية لبيناتهـا وشـهادات شـهود الادعـاء العـام فيمـا يتعلـق بالجريمـة.

التأجيـلات واسـتمرار المحاكمـة- تـم عقـد آخـر جلسـة للمحاكمـة بتاريـخ 10 شـباط/ فبرايــر 2025، وتــم تأجيلهــا إلــک 2 آذار/ مــارس 2025، وتؤكــد المجموعــة علــک أهميــة تســريع إجــراءات المحاكمــة فــي هــذا النــوع مــن القضايــا، كونهــا تتعلــق بحيــاة المواطنيــن، لضمــان تحقيـق العدالــة والــردع لــكل مــن يســعک لارتــكاب جرائــم أو الإفــلات مــن العقــاب، ويجــدد الفريــق القانونــي فــي «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» دعمــه لأســر الضحايــا والمجتمــع الفلســطيني، مؤكــداً علــک ضــرورة محاســبة جميــع الأطــراف المســؤولة عـن هــذه الجرائـم، مهمــا كانــت مواقعهــم أو



سلطاتهم.

ثالثاً: المراقبة على إلتزام السلطة التنفيذية بتنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب

تنظر «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» باهتمـام كبيـر إلـک انضمـام دولـة فلسـطين إلـک اتفاقيـة مناهضـة التعذيـب فـي عـام 2023، حيـث اعتُبـرت هـذه الاتفاقيـة جـزءاً مـن المنظومـة القانونيـة الفلسـطينية بعـد صـدور القـرار بقانـون رقـم 25 لسـنة 2023 مـن رئيـس السـلطة التنفيذيـة، ونشـره فـي الجريـدة الرسـمية. وعلـک الرغـم مـن هـذه الخطـوة المهمـة، فـإن متابعـة الحالـة الفلسـطينية تثيـر تسـاؤلات حـول مـدی جديـة السـلطة التنفيذيـة فـي الالتـزام الفعلـي بمضمـون هـذه الاتفاقيـة، وهـو مـا يعكسـه الواقـع علـک الأرض.

وتعتبر اتفاقية مناهضة التعذيب بمثابة تكملة لما ينص عليه القانون الأساسي الفلسطيني، الذي يجرّم التعذيب بشكل واضح في عدة نصوص، ويشدد على حرمة هذا الفعل في جميع التشريعات الفلسطينية النافذة، بما في ذلك القوانيين الجزائية، ومع ذلك، يُلاحظ أن التعذيب و/ أو سوء المعاملة في السجون ومراكز التوقيف التابعة لأجهزة الأمن الفلسطينية لا يزال يُمارس في العديد من الحالات، سواء المعلن عنها أو تلك التي تبقى طيّ الكتمان تحت وطأة التهديدات التي يتعرض لها الضحايا، وشهد عام 2024 عودة ملحوظة لاستخدام أسلوب التعذيب وسوء المعاملة بشقيه الجسدي والنفسي في مراكز التوقيف الفلسطينية، حيث تم رصد (83) حالة تم توثيق تعرضها للتعذيب دون الإعلان عنها بشكل علني، وذلك خشية من استمرار الملاحقات الأمنية ضد المعتقلين. وفي هذا الإطار، تبرز الحاجة إلى النظر في الأسباب التي تؤدي إلى استمرار هذا النهج، في وقت كان من المتوقع فيه أن تشكل اتفاقية مناهضة التعذيب

أداة رئيسية للحد من هذه الممارسات.

مـن أهـم الأسباب التـي تحـول دون الحـد مـن التعذيب فـي مركـز التوقيـف فـي مراكــز التوقيـف فـي مراكــز التوقيـف التابعــة لأجهــزة الســلطة التنفيذيةهــو غيــاب المســاءلة، حيــث يعانــي الضحايــا مــن تجاهــل الجهــات القضائيــة الرســمية لشــكاوى التعذيــب وعــدم التعامــل بجدّيــة مــع الحــالات التــي تدعــي تعرضهــا لاي نــوع مــن التعذيــب وســوء المعاملــة، ويــؤدي هــذا إلــى اســتمرارية هــذه الانتهــاكات دون أي محاسـبة للأشــخاص المســؤولين. والجديــر بالذكــر أن العديــد مــن الحــالات التــي تــم تقديــم شـكاوى بشــأنها لا تجــد اســتجابة حقيقيــة، مــا يعكـس تقاعــص النظــام القضائــي فــي تقديــم العدالــة وحمايــة الأشــخاص مــن التعذيــب وســوء المعاملــة.

وتؤكد المجموعة على تزايد حالات التعذيب بشكل خاص عقب الحملة الأمنية التي شئتها اللجنة الأمنية المشتركة ضد مدينة جنين ومخيمها مطلع شهر كانــون الأول 2024، حيـث أســفرت الحملــة عــن مئــات المعتقليــن. وفـــي هــذا السـياق، بقــي وضـع العديـد مـن المعتقليــن مجهــولاً فيمـا يتعلـق بمـا تعرضـوا لـه مـن تعذيب أثناء اعتقالهـم وخـلال فتـرة احتجازهـم، حيث تـم تصويرهـم مـن قبل الأجهــزة الأمنيــة ونشــر صورهــم فــي وســائل الإعــلام بشــكل متعمــد يظهرهــم فــي وضـع مهيــن وغيــر إنســاني، بالإضافــة لخلــق حالــة مــن الرهبــة والخــوف فــي وضـع مهارســة أي شـكل مــن أشــكال حريــة الــرأي والتعبيــر وممارســة لكل شـخص يحــاول ممارســة أي شـكل مــن أشــكال حريــة الــرأي والتعبيــر وممارســة يعكـس انتهــاكاً جســيماً وواضحاً لحقــوق الإنســان.

ترى «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» أن اسـتمرار هـذه الانتهـاكات، وتحديـدًا التعذيـب و/أو سـوء المعاملـة، يعـود بشـكل أساسـي إلـى غيـاب المسـاءلة وعـدم وجـود آليـات فعالـة لمحاسـبة المسـؤولين. لذلـك، يُوصـى بتعزيـز آليـات المراقبـة المسـتقلة لمراكـز التوقيـف، وضمـان التحقيقـات الجـادة فـي حـالات التعذيـب مـن قبـل جهـات مسـتقلة، وإحالـة المتورطيـن فـي جرائـم التعذيـب وسـوء المعاملـة للتحقيـق والمحاكمة،كمـا ينبغـي أن تُنفـذ السـلطة الفلسـطينية التزاماتهـا تجـاه اتفاقيـة مناهضـة التعذيـب بشـكل فعّـال، وتعمـل علـى تفعيـل القوانيـن المتعلقـة بحمايـة حقـوق المعتقليـن وعـدم تعريضهـم لأي نـوع مـن أنـواع التعذيب و/ أو سـوء بحمايـة حقـوق المعتقليـن وعـدم تعريضهـم لأي نـوع مـن أنـواع التعذيب و/ أو سـوء



• رابعاً: الحراكات المجتمعية ومتابعتها القانونية

على مدار السنوات الأخيرة الماضية، شهد الوضع الجماهيري في فلسطين انتشاراً واسعاً لما يعرف بالحراكات المجتمعية التي تهدف إلى محاربة الفساد والمطالبة بالحقوة، ومن بين تلك الحراكات والقضايا الهامة التي تابعتها «مجموعة محامون من أجل العدالة» ووفرت لها المساعدة والمساندة القانونية، حراك المعلمين، حراك «بكفي يا شركات الاتصالات»، حراك الأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرها.

حراك «بكفي يا اتصالات"

حــراك «بكفــي يــا اتصــالات» يُجســد تحديــات حقوقيــة وقانونيــة تتعلــق بحريــة التعبيـر والمطالبـة بالحقــوق الاجتماعيـة والاقتصاديـة وحمايـة المسـتهلك. تُواصـل «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» متابعــة هــذا الحــراك منــذ انطلاقتــه فــي عــام 2017، وتســتمر فــي رصــد تطوراته،وتركــز القضيــة علــى محاكمــة مجموعــة مــن النشــطاء الذيــن نــادوا بضــرورة تخفيــض أســعار خدمــات الاتصــالات المرتفعــة فــي فلســطين، وذلـك فــي إطــار مطالبــات تهــدف إلــى حمايــة حقــوق المسـتهلكين. فــي 7 تشــرين الثانــي/ نوفمبـر 2024، انعقــدت آخـر جلســة لمحاكمــة النشــطاء (جهــاد عبــدو، عــز الديــن زعــول، وموســى القيســي)، فــي محكمــة صلــح رام الله،ويُتهــم هــؤلاء النشــطاء بالــذم بنــاة علــى شــكوى تقدمــت بهــا شــركة الاتصــالات الفلســطينية «بالتــل»، نتيجــة لنشــاطهم الاجتماعــي والنقابــي فــي

واستكمالاً لإجراءات محاكمة المتهمين في هذه القضية وافقت محكمة صلح

رام الله في 18 نيسان/ أبريـل 2024 على طلب وكيـل الدفـاع اسـتدعاء الشـهود، بمـا فـي ذلـك رئيـس مجلـس إدارة شـركة الاتصـالات الفلسـطينية. رغـم تراجعهـا فـي وقـت سـابق علـى طلـب وكيـل الجهـة المشـتكية (شـركة الاتصـالات)، الـذي ادعـك أن اسـتدعاء الشـهود يهـدف إلـى المماطلـة والتسـويف فـي سـير القضيـة.

تُعتبر هـذه الجلسـة اسـتكمالاً للجلسـة السـابقة، حيـث تـم تمكيـن القاضـي مـن التدقيـق فـي مذكـرة «حصـر البينـة» المتعلقـة بشـهادات الدفـاع التـي يعتـزم المتهمـون تقديمهـا، وذلـك فـي إطـار تعزيـز موقفهـم الدفاعـي أمـام المحكمة،ويُذكـر أن محكمـة صلـح رام اللـه كانـت قـد وافقـت فـي 18 نيسـان/أبريـل 2024 علـى اسـتدعاء شـهود الدفـاع، بمـا فـي ذلـك رئيـس مجلـس إدارة شـركة الاتصـالات الفلسـطينية، ومـع ذلـك، تراجعـت المحكمـة عـن هـذا القـرار فـي جلسـة 30 حزيـران/يونيـو 2024 بنـاءً علـى طلـب وكيـل الجهـة المشـتكية (شـركة الاتصـالات)، الـذي ادعـى أن اسـتدعاء الشـهود يهـدف إلـى المماطلـة والتسـويف فـي سـير القضيـة.

وتُعبّر «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» عـن قلقهـا الشـديد مـن أي قـرار قـد يصـدر مسـتقبلاً تحـت تأثيـر نفـوذ الشـركة يمنع اسـتدعاء الشـهود، مما سـيؤثر سـلباً علـک ضمانـات المحاکمـة العادلـة. علـک ضمانـات المحاکمـة العادلـة. وفــي هــذا السـياق، تؤكــد المجموعــة علــک أهميــة دور مؤسسـات المجتمـع المدنــي والأفـراد فــي مراقبـة المحاکمــة لضمـان أن جميــع الضمانـات القانونيــة متاحــة للنشـطاء وأن حـق الدفـاع لا يُنتقـص منـه.

علماًأن هذه الجلسة هي الجلسة الأولى للدفاع، لتقديم بيناته الدفاعية في القضية المنظورة منذ عام 2020، وقد استغرق تقديم بينة النيابة العامة والجهة المشتكية ما يزيد عن أربع سنوات، وهو ما تعتبره المجموعة انتهاكاً صارخاً لضمانات المحاكمة العادلة، فضلاً عن تسويف القضية بشكل مجحف بحقوق المتهمي، وترى المجموعة أن هذه القضية بمثابة اختبار حقيقي بحقوق الأفراد في التعبير عن لنظام العدالة في فلسطين في ضوء حماية حقوق الأفراد في التعبير عن آرائهم، والمطالبة بحقوقهم الاجتماعية التي يكفلها القانون الأساسي الفلسطيني والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والذي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تكفل وتحمي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التقون رقم (23) لسنة 2023م بنشر

العهد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة.

حراك المعلمين

تواصل أجهـزة السـلطة التنفيذيـة ممارسـاتها القمعيـة التـي تسـتهدف العمـل النقابـي فـي الضفـة الغربيـة المحتلـة، فـي مخالفـة صريحـة لمـا نـص عليـه القانون الأساسـي الفلسـطيني، الـذي أقـر حمايـة دسـتورية لهـذا الحـق، ممـا يضمـن عـدم المسـاس بـه، لكـن ذلـك لـم يوفـر حمايـة فعليـة لحـراك المعلميـن الموحـد، الـذي انطلـق للمطالبـة بحقوقهـم فـي الضفـة انطلـق للمطالبـة بحقوقهـم فـي الضفـة الغربيـة المحتلة، وتشـير المجموعـة إلـى الجهـود التـي بذلتهـا السـلطة التنفيذيـة لإعاقـة تشـكيل نقابـة مسـتقلة للمعلميـن، بمـا فـي ذلـك امتنـاع وزارة العمـل عـن تسـهيل الحصـول علـى الترخيـص الـلازم لتشـكيل النقابـة عـام 2016، وإحالـة بعـض المعلميـن، إلـى المعلميـن منتخبـة.

في ضوء ذلك، بدأ حراك المعلمين الموحد بتبني المطالب النقابية للمعلمين وأصبح له تأثير واضح في صفوفهم، إلا أن السلطة التنفيذية حاولت إجهاض هذا الحراك وشنت حملة استدعاءات واعتقالات ضد بعض المعلمين على خلفية نشاطهم النقابي، بالإضافة إلى تنقلات تعسفية قامت بها وزارة التربية والتعليم، وشملت المئات من المعلمين وخصومات مالية عقابية بحق الكثيرين، كما تمت إحالة العديد منهم للتقاعد المبكر.

تابعـت «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» مـا تعـرض لـه حـراك المعلميـن منـذ بدايـة نشـاطه ومـا زالـت مسـتمرة فـي تقديـم الدعـم والمسـاندة القانونيـة لهـذا الحـراك، حيـث تقـوم المجموعـة بتقديـم استشـارات قانونيـة مجانيـة للعديـد مـن



المعلميـن الذيـن تعرضـوا للاعتـداءات والانتهـاكات والعقوبـات التأديبيـة بحقهـم مثـل الاسـتدعاء والاعتقـال والنقـل والإحالـة إلـك التقاعـد أو الخصـم مـن الرواتـب.

خامساً: التدخل العاجل في تشكيل نقابة موظفي القطاع العامر

يشكل القانـون الأساسـي الفلسـطيني الأسـاس الدسـتوري للعمـل النقابـي فـي فلسـطين، حيث يضمـن الحـق فـي التنظيـم النقابـي وفـق المـادة 25 مـن القانـون، ورغـم عـدم وجـود قانـون خـاص لتنظيـم العمـل النقابي، فقـد صـدرت قوانيـن جديـدة تؤكـد علـى حـق تنظيـم وتأسـيس النقابـات، ومـن بينهـا القـرار بقانـون رقـم 18 لسـنة 2023 بشـأن نشـر العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية الصـادر بتاريـخ 16 أيلـول/ يوليـو 2023م، وأيضـا القـرار بقانـون رقـم 23 لسـنة 2023م، بنشـر العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة الصـادر بتاريـخ 16 أغسـطس/ آب 2023.

منـذ انضمـام السـلطة الفلسـطينية إلـى العهديـن الدولييـن عـام 2014، تـم تعزيـز هـذا الانضمـام مـن خـلال إقـرار قوانيـن تعتبـر العهديـن جـزءاً مـن منظومـة القوانيـن الوطنيـة التـي تنظـم الحقـوق والحريـات العامـة، وخاصـة حـق تشـكيل النقابـات وممارسـة العمـل النقابـي بحريـة ودون أي قيـود. ولضمـان أن لا يبقى انضمـام دولة فلسـطين إلـى العهديـن الدولييـن مجـرد إجـراء شـكلي يتناقض مـع الواقـع العملي، يجـب أن يتـم النظـر فـي تشـكيل وتنظيـم النقابـات ضمـن المفاهيـم الحديثـة التـي رسـخها القانـون الأساسـي الفلسـطيني والقوانيـن الوطنيـة المعتمـدة، والتـي أقرهـا رئيـس السـلطة التنفيذيـة فـي ظـل حالـة الضـرورة، بسـبب اسـتمرار تغيـب

دور السلطة التشريعية عن القيام بعملها التشريعي،بما يتماشك مع الإطار القانوني الذي يضمن تنظيم هذا الحق وحمايته بشكل فعّال.

جهود تشكيل نقابة موظفي القطاع العامر

تواصل الجهود منذ عام 2023 لتشكيل نقابة لعمال القطاع العام الفلسطيني بعد حل نقابة الموظفيين العمومييين في 2014، رغم استيفاء اللجنة التأسيسية بعد حل نقابة الموظفيين العمومييين في 2014، رغم استيفاء اللجنة التأسيسية للشروط القانونية وتقديم أوراقها ليوزارة العمل، قوبل الطلب بالرفض في أيار/ مايو 2023، ما أدى إلى استمرار الفراغ النقابي في القطاع العام، ورغم غياب قانون تفصيلي لتنظيم العمل النقابي، تلقت وزارة العمل طلبات تأسيس النقابات بشكل تدريجي، لكن بعد عام من تقديم الأوراق وتجاهل ملاحظات اللجنة التأسيسية، بقي الطلب معلقاً. في ظل هذا الرفض، نظمت اللجنة التأسيسية احتجاجات سلمية، لكنها قوبلت بالتهديدات والعقوبات ضد المشاركين، بالإضافة إلى المضايقات والتحريض من أجهزة السلطة التنفيذية، حيث تم اعتقال بعض الأعضاء ونقلهم تأديبياً.

مـن جهتهـا، تعتبـر «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» العمـل النقابـي حقـاً دسـتورياً، وتدعـم جهـود اللجنـة التأسيسية بتقديـم الدعـم القانونـي والمسـاعدة فـي التقاضي، وتسـعک المجموعـة إلـک تقديـم مذکـرات قانونيـة لـوزارة العمـل توضـح الأسـاس القانونـي للتمثيـل النقابـي اسـتناداً إلـک انضمـام السـلطة الفلسـطينية للعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة، بهـدف تسـريع الاعتـراف بتأسـيس النقابـة. كمـا تقـدم استشـارات قانونيـة لأعضـاء الهيئـة التأسيسـية لتوضيـح الإجـراءات القانونيـة اللازمـة فـي حـال اسـتمرار الرفـض مـن الـوزارة.

عـلاوة علـى ذلـك، تقـدم المجموعـة التمثيـل القانونـي أمـام الجهـات الرسـمية فـي حـال تعـرض الأعضاء للاعتقـال أو الاعتـداء من أجهـزة السـلطة التنفيذية بسبب نشـاطهم النقابـي، كمـا تمثلهـم أمـام المحكمـة الإداريـة في حـال اسـتمرار رفض الـوزارة اعتمـاد النقابـة ومنحهـا إذن فتـح الحسـاب البنكـي، وهـو خطـوة أساسـية لبـدء عمـل النقابة،وتقـدم الدعـم القانونـي فـي حـال تعـرض أي عضـو مـن أعضـاء اللجنـة التأسيسـية للتهديـدات أو الاعتقـالات بسـبب نشـاطهم النقابـي، وتنظـم تدريبـات متخصصـة فـي العمـل النقابـي وفقـاً للقانـون الفلسـطيني والاتفاقيـات الدوليـة ذات الصلـة.

كما تعمل المجموعـة علـى تعزيـز تأسيس النقابـة عبـر دعمهـا والمناصرة لهـا، من خـلال إشـراك مؤسسـات حقـوق الإنسـان المحليـة والدوليـة لدعـم تأسـيس نقابـة موظفـي القطـاع العـام، وتسـتهدف المجموعـة صياغـة مذكـرة تفاهـم مـع اللجنـة التأسيسية لتحديـد احتياجـات الأعضـاء وتطويـر آليـات عمـل لتحقيـق هـدف التأسيس فـي بيئـة حقوقيـة داخـل النقابـة تـوازن


بيـن أهدافهـا ومصلحـة الوظيفـة العمومية،وتواصـل المجموعـة تقديـم الدعـم القانونـي لضمـان تأسـيس نقابـة مسـتقلة تعكـس حقـوق موظفـي القطـاع العـام الفلسـطيني.

تُمثل الأنشطة الاستراتيجية لـ «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» ركيـزة أساسية فـي تعزيـز حقـوق الإنسـان وحمايتهـا، حيـث تسـهم بشـكل فعـال فـي مواجهـة التحديـات القانونيـة والاجتماعيـة والسياسـية التـي تواجـه الأفـراد مـن مختلـف الفئـات خـلال ممارسـتهم لحقوقهـم التـي كفلهـا القانـون الوطنـي ونصـت عليهـا المواثيـق الدوليـة، مـن خـلال هـذه الجهـود، تسـعک المجموعـة إلـی إحـداث تأثيـر إيجابـي فـي المجتمـع وتعزيـز مبـدأ العدالـة. وفـي المحـور التالـي، سنسـلط الضـوء علـی الإنجـازات والنتائـج التـي حققتهـا المجموعـة فـي مسـيرتها الحقوقيـة والمهنيـة خـلال العـام 2024، إضافـة إلـی دورهـا فـي بـذل مـا تسـتطيع الحقوقيـة والمهنيـة خـلال العـام 2024، إضافـة إلـی دورهـا فـي بـذل مـا تسـتطيع

مـن جهـد مـن أجـل تقديـم المسـاعدة القانونيـة للمتضرريـن مـن اعتـداءات الاحتـلال فــي مــدن الضفـة الغربيـة المحتلـة.

المحـور الثانـي: الإنجـازات والنتائـج: مسـيرة حقوقيـة ومهنيـة فـي مواجهـة التحديـات

شـكلت حـرب الإبـادة الجماعيـة التـي شـنتها دولـة الاحتـلال الإسـرائيلي علـى قطاع غـزة فـي الأشـهر الأخيـرة مـن عـام 2023، ولا تـزال مسـتمرة، مرحلـة حاسـمة مـن حيـث التحديـات والانتهـاكات التـي تعـرض لهـا الشـعب الفلسـطيني فـي ظـل التصعيـد العسـكري المسـتمر مـن قبـل قـوات الاحتـلال. وفـي هـذا السـياق، لعبـت العديـد مـن المنظمـات الحقوقيـة، بمـا فـي ذلـك «محامـون مـن أجـل العدالـة»، دوراً



مهماً في توثيق هذه الانتهاكات والآثار المترتبة عليها على مختلف الأصعدة. من خلال هذه الجهود القانونية، سعت المجموعة إلى تسليط الضوء على ما يواجهه الشعب الفلسطيني من انتهاكات لحقوق الإنسان وتقديم الدعم القانوني للمجتمع الفلسطيني في ظروف الحرب.

أولاً: متابعـة انتهـاكات حقـوق الإنسـان فــي المــدن الفلســطينية والمخيمـات خــلال الحــرب

تصاعدت الانتهاكات ضد حقوق الإنسان في المدن الفلسطينية والمخيمات خلال فترة الحرب على قطاع غزة، بينما استمر التصعيد العسكري في غزة، استمر الاحتلال الإسرائيلي في ممارساته ضد المدنييان الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، مثل الاعتقالات التعسفية، المداهمات للمنازل، فرض القيود على حرية التنقل، وتدمير البنية التحتية في المدن والمخيمات، ولم تقتصر الانتهاكات على الاحتلال الإسرائيلي فحسب، بل شملت أيضاً الحملة العسكرية القمعية التي شنّتها أجهزة السلطة الفلسطينية في مخيم جنيان تحت شعار «حماية وطن»، والتي أسفرت عن انتهاكات طالت الحق في الحياة وحقوق الإنسان الأساسية، والتي أسفرت عن قتل 13 مواطن فلسطيني.

كما تـم قمـع الحـق فـي حريـة الـرأي والتعبيـر، حيـث جـرى اسـتهداف المظاهـرات السـلمية التـي خرجـت فـي مختلـف مـدن الضفـة الغربيـة المحتلـة للتنديـد بالعدوان الإســرائيلي علـــى قطــاع غزة،وأســفر ذلــك عــن اعتقــالات تعســفية واعتــداءات جسـدية طالـت المتظاهريـن، مـن رجـال ونسـاء وحتــى الأطفـال، فـي انتهـاك صـارخ للقوانيـن الدوليـة التــي تضمـن الحقـوق الأساسـية للإنسـان وتجـاوز لكافـة الحــدود والقيــم المجتمعيـة.

انتهاك حقوق المواطنين والمعتقلين خلال حملة السلطة الفلسطينية

في 14 كانـون الأول/ديسـمبر 2024، أطلقـت الأجهـزة الأمنيـة الفلسـطينية حملـة «حمايـة وطـن» فـي مدينـة جنيـن ومخيمهـا بهـدف اسـتعادة السـيطرة علـى المخيـم مـن «الخارجيـن عـن القانـون»، وفقـاً للبيـان الرسـمي، وقـد أسـفرت الحملـة عـن العديـد مـن الاعتقـالات التـي طالـت أفـراداً لـم يكونـوا متورطيـن في ممارسـات عدوانيـة، حيـث تـم توثيـق العديـد مـن الانتهـاكات القانونية وحقـوق الإنسـان. وفي هـذا السـياق، تابعـت مجموعـة «محامـون مـن أجـل العدالـة» العديـد مـن الحـالات الموثقـة التـي تـم اعتقـال أصحابهـا فـي ظـروف مشـبوهة، حيـث تراوحـت التهـم الموجهـة إليهـم بيـن «حيـازة سـلاح غيـر مرخـص» واتهامـات تتعلـق بمنشـورات علـى وسـائل التواصـل الاجتماعـي أو علاقـات أسـرية مـع أشـخاصتعتبرهم أجهـزة أمـن السـلطة الفلسـطينية مطلوبيـن للاعتقـال.

خلال الحملة، رصدت المجموعة انتهاكات جسيمة للحقوق الأساسية للمعتقلين، تمثلت في عدم توفير ضمانات المحاكمة العادلة، حيث تم احتجاز العديد من المعتقليان لفترات طويلة دون محاكمة أو تحديد أماكن احتجازهم، مما منع المحاميان وأسر المعتقليان من الوصول إليهم. بالإضافة إلى ذلك، تم توثيق حالات تعرض فيها المعتقلون للتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق، فضلاً عن عمليات النقل غير القانونية للمعتقليان إلى مدن أخرى مثل سلفيت ونابلس ورام الله، وهو ما يعكس تجاهلاً لحقوقهم القانونية، كما تم نشر صور وفيديوهات مهينة للمعتقليان على وسائل الإعلام بهدف التحريض والتخويف، في انتهاك لكرامتهم الإنسانية بالإضافة لاستخدام أساليب التعذيب و/ أو إساءة المعاملة.

تواصل مجموعة «محامون من أجل العدالة» المطالبة بوقف الاحتجاز التعسفي وضرورة تطبيـق قـرارات المحاكـم المتعلقـة بالإفـراج عـن المعتقليـن، كمـا تدعـو السـلطات الفلسـطينية إلـك التحقيـق الفـوري فـي الانتهـاكات المرتكبـة ضـد المعتقليـن، خاصة التعذيـب وسـوء المعاملـة. عـلاوة علـك ذلـك، تطالـب المجموعة بالالتـزام بالاتفاقيـات الدوليـة المتعلقـة بحقـوق الإنسـان التـي صادقـت عليهـا دولة فلسـطين، وعلـك رأسـها اتفاقيـة مناهضـة التعذيـب، والعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية، وتَعتبـر المجموعـة الحملـة الأمنيـة «حمايـة وطـن» بمثابـة انتهـاك صـارخ لحقـوق الإنسـان، ويجـب اتخـاذ تدابيـر فوريـة لضمـان حقـوق

المعتقليـن وحمايتهـا، مـع ضـرورة ضمـان محاكمـة عادلـة ومتوافقـة مـع المعاييـر الدولىـة.

وكمـا تـرى المجموعـة أهميـة ملاحقـة ومحاسـبة المتورطيـن فـي جرائـم القتـل التـي خلفـت خـلال الحملـة المذكـورة مـا يقـارب 6 وفيـات، وتحويـل منـازل مواطنيـن لثكـن عسـكرية بعـد طـرد السـكان منهـا.

قمے المظاهرات السلمیة التضامنیة مے سکان قطاع غزة بسبب استمرار الحرب

ف ي أواخر عام 2023 وخلال عام 2024، قامت الأجهزة الأمنية الفلسطينية بتقييد وحظر الأنشطة والتظاهرات الشعبية السلمية التي انطلقت في العديد من المدن الفلسطينية، في محاولة للحد من تفاقم الوضع وتأثيراته المحتملة، من المدفت هذه المظاهرات احتجاجات سلمية شارك فيها عدد كبير من المواطنين الذين عبّروا عن استنكارهم لحرب الإبادة الجماعية التي ترتكبها دولة الإحتلال الإسرائيلي ضد أهالي قطاع غزة، إلا أن هذه المظاهرات قوبلت بإجراءات قمعية تتعارض مع الحق في التجمع السلمي الذي كفلته المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وعلى رأسها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يضمن الحق في التظاهر السلمي كجزء أساسي من حرية التعبير التي نص عليها القانون الأساسي الفلسطيني في المادة 19 منه.

وإن القمع الـذي مارسته الأجهزة الأمنية شـمل استخدام قنابل الغـاز المسيل للدمـوع والرصـاص الحـي فـي بعـض الحـالات، كمـا جـرى تفريـق المتظاهريـن بالقـوة، ممـا أدى إلـى مواجهـات فـي بعـض الأماكـن بيـن أجهـزة امـن السـلطة والمتظاهريـن، اسـتمرت الأجهـزة الأمنيـة فـي اسـتخدام القـوة لتفريـق مسـيرات أخـرى فـي رام اللـه وجنيـن، حيـث تـم إطـلاق الرصـاص الحـي علـى المتظاهريـن الذيـن كانـوا يعبـرون عـن احتجاجهـم ضـد الممارسـات الإسـرائيلية فـي قطـاع غـزة، مطالبيـن بوقـف الحـرب وانتقـاد سياسـات السـلطة الفلسـطينية تجـاه قطـاع غـزة.

• انتهاك الحق في الحياة

تفاقم ت الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها الأجهزة الأمنية الفلسطينية بحق المواطنين في مختلف المدن والمحافظات. حيث وثقت «مجموعة محامون من أجل العدالة» سلسلة من الجرائم الخطيرة التي استهدفت الحق في الحياة، حيث أسفرت عن مقتل ثلاثة عشر مواطناً على الأقل، إضافة إلى إصابة آخرين جراء القمع العنيف للتظاهرات السلمية التي خرجت نصرة لغزة وأهلها، أو جراء إطلاق نار عشوائي وغير مبرر أثناء عمليات الاعتقال غير القانونية التي تمت دون أوامر قضائية.

علـ ى الرغــم مــن مــرور أكثــر مــن عــام علــى هــذه الانتهــاكات، فــإن التقاعــس

المستمر في فتح تحقيقات جنائية جدية وشفافة يعكس عجزاً مروعاً عن ضمان العدالة، وإن غياب المحاسبة وفرض العقوبات على المسؤولين عن هذه الجرائم والمتورطين في ارتكابها يعزز ثقافة الإفلات من العقاب، ويهدد بتقويض مبدأ سيادة القانون، وهذا الوضع يشكل تراجعاً خطيراً في احترام حقوق الإنسان ويفتح الباب أمام استمرار هذه الانتهاكات دون رادع، مما يفرض ضرورة ملحة لتحرك حقيقي لضمان المحاسبة وتحقيق العدالة.

إلا أن انتهاك الحق في الحياة لم يقتصر على الضحايا المدنيين فقط، بل امتد ليشمل أيضاً العناصر التابعة للأجهزة الأمنية، حيث تم قتل ثلاثة من عناصر الأمن خلال الشتباكات المسلحة التي شهدتها الضفة الغربية المحتلة خلال الفترة الماضية. إن مقتل هؤلاء الأفرادنتيجة للتصعيد العنيف يعكس تدهوراً خطيراً في تطبيق القوانين وسيادة العدالة، هؤلاء الضحايا كانوا جزءاً من المؤسسات الأمنية الفلسطينية، وذلك لا يبرر بأي حال من الأحوال تجاوز حقهم في الحياة أو استخدام القوة المفرطة ضدهم، وقتلهم يمثل انتهاكاً صارخاً للحق في الحياة اللذي يجب أن يحميه القانون بغض النظر عن الظروف، وإن هذه الحوادث تؤكد الحاجة الماسة لإجراء تحقيقات شفافة ومستقلة لتحديد المسؤوليات ومحاسبة كل من تورط في هذه الانتهاكات، بما يعيد الاعتبار لمبدأ العدالة وسيادة القانون.

الاعتداء على الصحفيين والحريات الإعلامية

تتابع «مجموعـة محامـون من أجـل العدالة» بقلـق بالغ الحملـة التصعيديـة الممنهجة التـي تشـنها أجهـزة السـلطة الفلسـطينية ضـد الحقـوق والحريـات الإعلاميـة منـذ بدايـة ديسـمبر 2024، والتـي تزامنـت مـع الحملـة الأمنيـة فـي مخيـم جنين، وتركزت الحملـة علـک الصحفييـن/ات، مـن بينهـم الصحفييـن «ل. ج» و»محمـد الأطـرش» مـن فضائيـة الجزيـرة، حيـث تعرضـا للتحريـض مـن صفحـات مواليـة للأجهـزة الأمنيـة، كمـا تعـرض الصحفـي «ل. ج» للاعتـداء الجسـدي والاعتقـال أثنـاء قيامـه بعملـه الصحفـي فـي مدينـة طولكـرم. فـي بدايـة 2025، أصـدر النائـب العـام قـراراً بحظـر تام لنشـاط فضائيـة الجزيـرة فـي الضفـة الغربيـة المحتلـة، وهــو القـرار الـذي أيدتـه محكمـة صلـح رام اللـه، واعتبـر أن الفضائيـة ومواقعهـا الإلكترونيـة تهــدد الأمـن القومـي وتحـرض علـک ارتـکاب الجرائـم.

إلى جانب ذلك، وثقت المجموعة أيضاً اعتقال الصحفيين «»س. خ»، و»م.م»، و»م.م»، و»م.م»، و»م.م»، وهم حالاح الدين أبو حسن» على خلفية عملهم الصحفي، بالإضافة إلى احتجاز الصحفي «ع.أ» من قبل جهاز الأمن الوقائي في نابلس. كما رصدت المجموعة الاعتداء واعتقال عدد من الصحفيين خلال عام 2024 طال 10 صحفيين منذ بداية العام بالإضافة لخمسة صحفيين تعرضوا للاعتقال او الاعتداء منذ مطلع ديسمبر/2024.

كمــا لوحــظ تصاعــداً فــي الملاحقــات والاعتقــالات ضــد الصحفييــن/ات، حيــث اســتدعي بعضهــم للتحقيـق مــن قبــل أجهــزة الأمــن الفلســطينية، بمــا فــي ذلــك جهــازي الأمــن الوقائــي والمخابــرات العامة،وتــرى «مجموعــة محامــون مــن أجــل

العدالـة» أن اسـتمرار هـذه الحملةالممنهجـة يعـد انتهـاكاً للقانــون الأساســي الفلسـطيني، وقانون رقـم (9) لسـنة 1995 بشـأن المطبوعـات والنشـر، فضـلاً عـن مخالفتـه الواضحـة للعهـد الدولــي الخـاص بالحقــوق المدنيـة والسياسـية. وتدعو المجموعـة إلــك وقـف ملاحقــة الصحافييــن/ات واسـتدعائهم/ن للتحقيـق علــك خلفيــة عملهــم/ن الصحفــي، وإلغـاء قـرار حظـر فضائيــة الجزيــرة، وضمــان حريــة الصحافــة دون قيــود.

ثانياً: جهود استثنائية لحماية حقوق الإنسان وتوثيق الانتهاكات خلال الحرب

بالإضافة إلى الأعمال الأساسية التي تقوم بها «مجموعة محامون من أجل العدالـة» فـي سبيل حمايـة حقـوق الإنسـان والدفـاع عنها، قدمـت المجموعـة خلال الشهور الأولى من حرب الإبادة الجماعية على قطاع غزة، جهوداً استثنائية في توثيق الانتهاكات وحماية حقوق الإنسان. ركزت المجموعة على توثيق الجرائـم الإسرائيلية والممارسـات الاسـتيطانية فـي الضفـة الغربيـة المحتلـة، حيـث قامـت بتوثيـق الاعتـداءات المسـتمرة مـن قبـل المسـتوطنين ضـد الفلسـطينيين، بما في ذلك الاعتداءات الجسدية وتدمير الممتلكات وتهجير السكان، كما وثقت المجموعـة الاعتـداءات علـى التجمعـات البدويـة فـي المناطـق المهـددة بالتوسـع الاستيطاني، حيث رصدت عمليات التهجير القسري، وهدم المنازل، واستهداف الأراضــي الزراعيــة فــي الأغــوار الفلسـطينية، ونتيجــة الضغــوط الصعبــة التــي مارستها سلطات الأحتلال على الأسرى الفلسطينيين داخيل السجون، قامت المجموعة بزيارة المعتقليان الفلسطينيين في سجون الاحتلال للإطمئنان على أحوالهم الصحيـة الجسـدية والنفسـية، وتوثيـق الانتهـاكات التـي تعرضـوا لهـا، مثل التعذيب والتجويع وسوء المعاملة، واستخدمت المجموعة الأدلة والشهادات التـي جمعتهـا للضغـط علـى المجتمـع الدولـي عبـر تقديـم تقاريـر للمنظمـات والمؤسسات الحقوقيـة المحليـة والدوليـة، بهـدف زيـادة الدعـم والمناصرة لحقـوق الفلسطينيين. بعـد اسـتعراض الإنجـازات والنتائـج التـي حققتهـا «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» فـي مسـيرتها الحقوقيـة والمهنيـة، نجـد أن هـذه الإنجـازات لـم تـأتِ دون مواجهـة العديـد مـن التحديـات، فبالرغـم مـن الـدور المهـم الـذي تقـوم بـه المجموعـة فـي الدفـاع عـن حقـوق الإنسـان، إلا أنهـا تعرضـت للعديـد مـن محـاولات التحريـض ضدهـا. فـي المحـور التالـي، سـنتناول التحديـات والعقبـات التـي واجهـت المجموعـة نتيجـة لهـذه الحمـلات التحريضيـة، وكيـف أثـرت هـذه المحـاولات علـى عملهـا وجهودهـا فـي سـبيل تحقيـق العدالـة وحمايـة الحقـوق.

المحــور الثالـــث: التحريض ضد «مجموعـــة محامون من أجل العدالة»: التحديـــات والعقبات

تتعـرض «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة» لتحريــض مســتمر ودائــم منــذ بدايــة نشــاطها فــي مجــال الدفــاع عــن حقــوق الإنســان، وقــد اختلفـت مســتويات هــذا التحريـض علــک مـر الســنوات، حيـث شــهدت المجموعــة فتـرات مــن انخفــاض التحريـض وأخــری شــهدت ارتفاعــاً كبيــراً، وهــو مـا يرتبـط بشــكل وثيــق بحالـة حقــوق الإنســان فــي المــدن الفلسـطينية وظروفهـا السياسـية والاقتصاديــة، ورغــم أن هــذا التحريـض قــد مــر بتقلبــات، فقــد تمكّنـت المجموعــة مــن توثيــق العديــد مــن الحــالات خلال الســنوات الأخيــرة، وبشــكل خــاص، فــي العــام 2024، رصــدت المجموعــة زيــادة ملحوظــة فـــي مســـتوی التحريــض ضدها،ويتخـــذ هـــذا التحريــض أشــكالاً متعــددة تنفــاوت فـــي شــدتها وطــرق تنفيذهــا، وكان لــه تأثيــر علـــک عمــل المجموعــة وأنشــطتها.

وتواجه المجموعة تحديات جمة في سياق عملها الحقوقي والإنساني، خاصة في ظل الظروف السياسية والقانونية المعقدة التي تحيط بالنضال الفلسطيني. منذ تأسيسها، كانت المجموعة هدفاً لعدد من الحملات التحريضية التي تهدف إلى تقويض عملها، وتشويه سمعتها، وإعاقة جهودها في الدفاع عن حقوة الإنسان وحماية الحريات الأساسية. هذه الحملات، التي تأتي من أطراف مختلفة، تتنوع بين الهجمات الإعلامية والتحريض على أفراد المجموعة، فضلاً عن الضغوط السياسية والقانونية التي تسعى إلى تقييد قدرتها على ممارسة عملها بحرية وأمان.

وارتبط التحريض الـذي تتعـرض لـه المجموعـة بشـكل متفـاوت مـع تطـور خطـاب الكراهيـة والعنـف الـذي صـدر عـن العديـد مـن الشـخصيات الرسـمية وبشـكل خـاص ضـد المجموعـة، كان يتبع ذلـك حمـلات منظمة لإقصاء عمـل المجموعـة والتحريض ضـد عملهـا لمنـع رصـد الانتهـاكات التـي تقـوم بهـا أجهـزة السـلطة التنفيذيـة ضـد حقـوق الإنسـان وحرياتـه الأساسـية.

إن التحريـض المسـتمر ضـد المجموعـة لا يمثـل مجـرد تهديـد نظـري، بـل يعكـس محاولـة ممنهجـة لتدميـر أي قـوة حقوقية، تسـعک لفضح الانتهاكات والممارسـات القمعيـة التـي تطـال حقـوق الإنسـان فـي كافـة مناطـق الضفـة الغربيـة المحتلـة، حيـث يتـم اسـتغلال وسـائل التواصـل الإجتماعـي المختلفـة، لشـن هجمـات منظمـة ضـد المجموعـة وأعضائهـا مـن محامييـن/ات وحقوقيـن/ات وباحثيـن/ات، هـذه الهجمـات غالبـاً مـا تتخـذ مـن الأسـاليب المضللـة وتوجيـه التهـم الباطلـة سـلاحاً لتشـويه الحقائـق وإخفـاء الانتهـاكات التـي ترصدهـا المجموعـة.

وبالإضافة إلى الهجمات عبر المنصات الرقمية، يواجه أعضاء المجموعة تهديدات حقيقية من قبل السلطات الرسمية والأجهزة الأمنية، التي تسعى إلى الحدمن قدرتهم على تنفيذ مهامهم القانونية والإنسانية وعرقلة عملهم، هذه التحديات تستدعي موقفاً حاسماً من أجل حماية حرية التعبير عين الرأي واستقلالية المنظمات الحقوقية.

وهـذه العقبـات والتحديـات لا تقتصـر فقـط علـى مـا تتعـرض لـه المجموعـة مـن قبـل الأجهـزة التنفيذيـة للسـلطة الفلسـطينية وإنمـا أيضـا هنـاك عقبـات إضافيـة نتيجـة الاحتـلال، حيـث تعرضـت المحاميـة ديـالا عايـش وهــي أحـد أعضـاء المجموعة

الفاعلين، على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي في 17 كانون الثاني/ يناير 2024، حيث تم اعتقالها أثناء مرورها عبر أحد الحواجز العسكرية، دون توجيه أي تهم لها، وتحويلها للاعتقال الاداري. كما تم منعها من التواصل مع محاميها أو أسرتها، وتعرضت للاعتداء والتهديد من قبل الجنود أثناء اعتقالها، وظلت قيد الاحتجاز دون أي حق في التواصل مع محاميها. وتجدر الإشارة إلى أن المحامية ديالا حصلت على جائزة «فهرس الرقابة-حرية التعبير» في لندن، تقديراً لجهودها المتميزة في الدفاع عن حقوق الإنسان.

التحديــات والعقبــات التـــي تواجــه «مجموعــة محامــون مــن أجــل العدالــة»:

1. التشويه والتحريض: تستهدف حملات التحريض المستمرة بث أخبار مضللة، من خلال نشر معلومات مغلوطة ومحاولة تشويه دورها، ويتم توجيه هذه الهجمات من أجل التضييق على عمل المجموعة الذي يفضح الممارسات القمعية والانتهاكات المستمرة التي تطال حقوق الإنسان الفلسطيني من صحافيين/ات، نشطاء/ات، طلاب/ات جامعات، معلمين/ات، مدافعين/ات عن حقوق الإنسان، نساء، رجال وأطفال، حيث رصدت المجموعة عشرات من حالات التحريض عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ما بين التشهير والتهديد بالقتل والوعيد وإطلاق عبارات التخوين.

بالإضافة إلى استمرار التحريض على المجموعة داخل مراكز التوقيف، حيث سجلت المجموعة عشرات الحالات التي يتم فيها تحريض المعتقلين الموقوفين على عزل المجموعة و/أو محامي المجموعة عن المتابعة القانونية والترافع عنهم أمام النيابات والمحاكم الفلسطينية، حتى بلغ الأمر مساومة المعتقل على عزل المجموعة مقابل الإفراج عنه.

2. التهديد بالاعتداء والقتل: تتلقـ محموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» العديـد مـن التهديـدات بالاعتداء والقتـل، وآخرهـا فـ ي شـهر أيـار/ مايـو 12024، حيـث تعـرض المحامـي «مهنـد كراجـة»، مديـر المجموعـة، للتهديـد بالقتـل عبـر مواقـع التواصـل الاجتماعـي مـن قبـل مجموعـات مرتبطـة بالأجهـزة الأمنيـة الفلسـطينية، هـذه التهديـدات تمثـل هجومـاً علــ حقـوق الإنسـان وحريـة ممارسـة العمـل القانونـي.

طالبت المجموعة باتخاذ إجراءات فورية لحماية المحامي «كراجة» وضمان سلامته، وأكدت عزمها على مواصلة العمل في خدمة العدالة وحقوق الإنسان، وعدم التراجع أمام أي تهديدات تهدف إلى إسكات صوتها أو تقييد حريتها في ممارسة عملها بحرية ونزاهة.

وقد قدم المحامي «كراجة» شكوى رسمية إلى مكتب النائب العام بتاريخ 11 حزيـران/ يونيـو 2024 بشـأن هـذه التهديـدات، إلا أن النيابـة العامـة لـم تتخـذ أي إجـراء فــي الشـكوى المقدمـة حتــى تاريخــه. وعليــه، قامــت المجموعـة بتوجيــه شـكوى إلــى وزارة الداخليـة توضـح فيهــا مــا يتعــرض لــه المحامــي «كراجــة» مــن تهديــد وتحريــض وتشــويه عبــر المنصــات الرقميــة، والشـكوى المقدمـة للنيابـة العامـة التــي لـم يتــم اتخـاذ أي إجــراء بشـأنها، ورغــم ذلـك، لـم تتخــذ وزارة الداخليـة أي إجــراءات ولـم تتلـق المجموعـة أي رد حولهـا حتــى الآن.

- 3. المراقبة والتتبع:رصدت المجموعة العديد من محاولات الاختراق الإلكتروني التي استهدفت أعضائها، بما في ذلك محاولات قرصنة واختراق حسابات إلكترونية، كما تؤكد المجموعة أنها تعرضت للتتبع الإلكتروني والمتابعة المباشرة من قبل أفراد أمنيين ومستخدمين مدنيين، بشكل ملحوظ، وفي هذا السياق، تم توثيق حالات تعرض المجموعة للمراقبة من قبل مندوبين للأجهزة الأمنية في مناسبات متعددة.
- 4. التعامـل غيـر اللائـق داخـل مراكـز الأمـن: تعـرض محامـو «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» لمعاملـة غيـر لائقـة مـن قبـل عناصـر الشـرطة داخـل مراكـز التوقيـف أثنـاء تأديتهـم لعملهـم القانونـي، فقـد تـم حرمانهـم مـن ممارسـة مهامهـم بشـكل طبيعـي فـي بعـض الأحيـان، بمـا فـي ذلـك منعهـم مـن التواصـل مـع موكليهـم أو تأخيـر إجراءاتهـم القانونيـة دون مبرر،ومنـع دخـول محامييـن المجموعـة بعـض مراكـز التوقيـف خاصـة جهـاز المخابـرات والأمـن الوقائـي واللجنـة المشـتركة، وعـدم تمكيـن المجموعـة مـن معرفـة أماكـن تواجـد المعتقليـن الذيـن تتابعهـم المجموعـة، وعـدم وجـود آليـة لـدى الأجهـزة الأمنيـة لتسـهيل معرفـة أماكـن اعتقـال وتوقيـف الأشـخاص،وفي حـالات أخـرى، تعـرض المحامـون للإهانـة أو التهديـدات أثنـاء دخولهـم مراكـز التوقيـف أو أثنـاء وجودهـم داخلها،هـذه التصرفات تهـدد اسـتقلالية المحاميـن وحقوقهـم فـي وجودهـم داخلها،هـذه التصرفات تهـدد اسـتقلالية المحاميـن وحقوقهـم فـي أداء مهامهـم بكفـاءة، وتعـد انتهـاكاً صارخـاً لحقـوق الدفـاع المقـررة بموجـب القانـون الأساسـي الفلسـطيني والمواثيـق الدوليـة والقوانيـن المحليـة.
- 5. الامتناع عن تنفيذ قرارات الإفراج: من أبرز العقبات التي تواجه «مجموعة محامون من أجل العدالة» في عملها هو امتناع الأجهزة الأمنية عن تنفيذ قرارات الإفراج الصادرة عن المحاكم الفلسطينية، إلى جانب استمرار ظاهرة الاعتقال التعسفي والتوقيف على ذمة المحافظين أو على ذمة رئيس الجهاز الأمني. حيث تتكرر حالات عدم احترام قرارات القضاء من قبل بعض الأجهزة الأمنية، مما يعطل تحقيق العدالة ويعكس تدهوراً في احترام سيادة القانون، كما أن التوقيف غير القانوني من قبل الجهات

الأمنية دون أي سند قانوني، سواء كان على ذمة المحافظين أو بناءً على أوامير رؤساء الأجهزة الأمنية، يعكس تجاوزاً لصلاحياتهم ويعرض حقوة الأفراد لخطر حقيقي، هذا التحدي يشكل عائقاً كبيراً أمام المجموعة في سعيها لحماية حقوق المعتقلين وضمان حقوقهم القانونية، ويضعها في مواجهة مباشرة مع السلطة التنفيذية التي يجب عليها الالتزام بتنفيذ القرارات القضائية واحترام حقوة الإنسان.

6. نقـص التمويـل: تواجـه «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» نقـص فـي التمويـل والدعـم ممـا يشـكل عقبـة أمـام تنفيـذ أنشـطتها القانونيـة والحقوقية بشـكل فعـال، حيـث يُعـد هـذا النقـص مـن التحديـات التـي تواجـه المجموعة في توثيـق الانتهـاكات وتقديـم الدعـم القانونـي والاستشـارات للمتضررين، ويحـد هـذا النقـص مـن قدرتهـا علـک توظيـف محاميـن متخصصيـن، وتوفيـر المـوارد اللازمـة لتحسـين عملهـا الميدانـي، فضـلاً عـن تأميـن احتياجاتهـا اللوجسـتية لتوسـيع نطـاق تأثيرهـا فـي مجـالات حقـوق الإنسـان، كمـا أن قلـة التمويـل تؤثـر سـلباً علـک قدرتهـا فـي دعـم المشـاريع طويلـة الأمـد.

خاتمة

يعكس هـذا التقريـر الجهـود المسـتمرة التـي تبذلهـا «مجموعـة محامـون مـن أجـل العدالـة» فـي تعزيـز وحمايـة حقـوق الإنسـان فـي فلسـطين، منهـا «الحـق فـي حريـة الـرأي والتعبيـر، التجمـع السـلمي، وحريـة العمـل النقابـي وغيرهـا، وخاصـة فـي ظـل التحديـات السياسـية والحقوقيـة الكبيـرة التـي تواجـه الشـعب الفلسـطيني، ومنذ تأسيسـها، وضعـت المجموعـة نصـب أعينهـا حمايـة الحقـوق الأساسـية للفلسـطينيين، وواجهـت تحديـات متنوعـة، سـواء مـن خـلال توثيـق الانتهـاكات أو تقديـم الدعـم القانونـي للفئـات المتضـررة مـن تلـك الانتهـاكات التـي تمارسـها الأجهـزة التنفيذيـة للسـلطة الفلسـطينية.

وفي سياق الحرب على قطاع غرة، قامت المجموعة بجهود استثنائية في توثيق الجرائم الإسرائيلية والممارسات الاستيطانية ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة والممارسات الممنهجة ضد التجمعات البدوية في مناطق الأغوار. علاوة على ذلك، استمرت المجموعة في متابعة أوضاع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرضون لها، لا سيما التعذيب وسوء

المعاملـة والتجــوع مــن خــلال قيــام اعضـاء المجموعــة بزيــارة الأســرى داخــل ســجون الإحتــلال.

وعلى الرغيم من الحميلات التحريضية والعقبات التي تعرضت لها «مجموعة محاميون من أجيل العدالية»، بما في ذلك محاولات التقليل من شأن عملها الحقوقي، أثبتت المجموعة قدرتها على الصمود في مواجهة هذه التحديات، ومواصلة تقديم الدعم القانوني للمتضررين، كما نجحت في استخدام الأدلة والشهادات التي جمعتها من أجل تنظيم حميلات مناصرة تهدف إلى حماية حقوة الفلسطينيين.

التوصيات

- مواءمـة التشـريعات مـع المعاهـدات والاتفاقيـات الدوليـة: تُعـد مواءمـة التشـريعات الفلسـطينية مـع المعاهـدات والاتفاقيـات الدوليـة المتعلقـة بحقـوق الإنسـان التــي تــم التصديـق عليهـا ونشـرها فــي الجريـدة الرسـمية أمـراً بالـغ الأهميـة، ورغـم ذلـك، لـم يتـم تفعيـل هـذه المعاهـدات بالشـكل المطلـوب، حيـث لـم يتـم مواءمتهـا بشـكل كافٍ مـع القوانيـن المحليـة الأخـرى ممـا يعيـق التطبيـق الفعلـي لحقـوق الإنسـان المنصـوص عليهـا. لـذا، مـن الضـروري العمـل علـى تعديـل التشـريعات المحليـة لتتماشـى مـع المعاييـر الدوليـة وضمـان تنفيـذ هـذه الاتفاقيـات بشـكل كامـل ممـا يعـزز حمايـة حقـوق الإنسـان فـي فلسـطين، بمـا فـي ذلـك الالتـزام بالعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية والعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة، وكذلـك الناقــة مناهـضـة التعذبـــ.
- 2. الإصلاحــات التشــريعية والقضائيــة: ضـرورة إقــرار قوانيــن جديــدة تواكــب التطــورات المجتمعيــة، بمــا يحتــرم الحقــوق والحريــات، وإقــرار قانــون عقوبــات عصـري يتماشــک مـع ضمانــات المحاکمـة العادلـة، بالإضافة إلــک إقــرار قانون حق الحصــول علــک المعلومــات لتعزيــز الشــفافية والمســاءلة.تعزيز اســتقلالية القضـاء مــن خــلال إعــادة تشــكيل مجلــس القضــاء الأعلــک وإلغــاء التدخــلات التنفيذيــة فــک عمــل القضـاء، کمــا يجــب مراجعــة قانــون الســلطة القضائيــة بمــا يضمــن الســتقلالية القضــاة ويكفــل العدالــة فــک القضايــا المتعلقــة بحقـــوق الإنســان.
- 3. تعديـل قـرار بقانـون رقـم (10) لسـنة 2018م بشـأن الجرائـم الإلكترونيـة وتعديلاتـه: مـن الضـروري تطبيـق قـرار رئاسـة الـوزراء بتعديـل قـرار بقانـون الجرائـم الإلكترونيـة بمـا يتوافـق مـع حقـوق الإنسـان والمعاييـر الدوليـة، يجـب أن يتـم تعديـل القانـون بحيـث يضمـن حمايـة الحقـوق الأساسـية مثـل حريـة التعبيـر والخصوصيـة، مـع مراعـاة عـدم اسـتخدامه كأداة لتقييـد هـخه الحقـوق، كمـا

يجـب تعزيـز التعـاون بيـن الجهـات المعنيـة، بمـا فـي ذلـك وزارة العـدل، لضمـان توافـق التعديـلات مـع المبـادئ الأساسـية لحقـوق الإنسـان، والتأكـد مـن تطبيـق القـرار بشـكل يضمـن العدالـة والمسـاواة لجميـع الأفـراد دون المسـاس بالحريـات العامـة.

- 4. الملاحقة للمواقع الإلكترونية التي تقوم بالتحريض ضد المدافعيان/
 ات عن حقوق الانسان: من الضروري أن تقوم الجهات المعنية بملاحقة
 المواقع الإلكترونية، مثل تلغرام، فيس بوك، انستغرام وغيره، التي تستخدم
 منصاتها للتحريض ضد المدافعيان/ات عن حقوق الإنسان، ويجب تكثيف
 الجهود لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العنف الذي يستهدف
 هولاء المدافعين/ات، وتطبيق القوانين بشكل صارم لملاحقة من يقومون
 باستخدام هذه المنصات للإضرار بالحقوق الأساسية والحريات العامة.
- 5. تعزیـز حـق المحامیـن فـی الدفاع عـن موكلیهـم وضمان محاكمـة عادلـة: مـن الضـروري تسـهیل عمـل المحامیـن فـی التواصـل مـع موكلیهـم ومعرفـة أماكـن احتجازهـم بشـكل دقیـق وآمـن، یجـب علـک السـلطات المعنیـة توفیـر آلیـات قانونیـة تسـمح للمحامیـن بزیـارة موكلیهـم فـی أماكـن احتجازهـم دون عراقیـل، وضمـان عـدم التلاعـب بمعلومـات أماكـن احتجازهـم، كمـا ینبغي علی الجهـات الرسـمیة تیسـیر الوصـول إلـک المعلومـات المتعلقـة بالمحتجزیـن، بمـا یسـهم فـی تعزیـز حـق المحامیـن فـی الدفـاع عـن موكلیهـم وضمـان محاكمة عادلـة.
- 6. ضمان تنفيـذ قـرارات المحاكـم وأوامـر الإفـراج بشـكل فـوري وفعّـال: مـن الضـروري أن تلتـزم السـلطات التنفيذيـة بتنفيـذ الأحـكام القضائيـة الصـادرة، بمـا فـي ذلـك الإفـراج عـن الأفـراد الذيـن أصـدرت المحاكـم قـرارات بإطلاق سـراحهم، إذ أن عــدم تنفيــذ هــذه القـرارات يشـكل انتهــاكاً للحقــوق الأساسـية ويقــوض سـيادة القانــون. لــذا، يجــب علـــى الجهــات المعنيــة اتخــاذ الإجــراءات اللازمــة لضمـان احتـرام واسـتقلالية القضـاء وضمـان تطبيـق العدالـة بشـكل فاعـل وعـادل، ويجــب اتخــاذ إجــراءات فاعلــة لوقــف التوقيــف التعســفي بمــا فيــه التوقيـف علــى ذمــة المحافظينـن، والتوقيـف علــى ذمــة رئيـس الجهــاز.
- 7. تفعيـل دور نيابـة حقـوق الإنسـان ولجـان التحقيـق: مـن الضـروري تفعيـل دور نيابـة حقـوق الإنسـان ولجـان التحقيـق التـي تـم تشـكيلها للتحقيـق فـي قضايـا انتهــاكات حقــوق الإنســان التــي ارتكبتهــا أجهــزة الأمــن الفلســطينية، مثــل حــالات القتــل والاعتقــالات التعســفية وغيرهــا مــن الانتهاكات،ويجــب أن تكــون هــذه اللجــان مســتقلة وتعــزز مــن مســاءلة المســؤولين مــع ضمــان شــفافية الإجــراءات القانونيــة، لضمـان تحقيـق العدالـة وحمايـة حقــوق الأفـراد، وملاحقــة